

Distr.
GENERAL

S/RES/1262 (1999)
27 August 1999

مجلس الأمن



القرار ١٢٦٢ (١٩٩٩)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٠٣٨
المعقدة في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٩

إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن الحالة في تيمور الشرقية، ولا سيما القرار ١٢٤٦ (١٩٩٩) المؤرخ ١١ حزيران/يونيه ١٩٩٩ والقرار ١٢٥٧ (١٩٩٩) المؤرخ ٣ آب/أغسطس ١٩٩٩،

وإذ يشير إلى الاتفاق المبرم بين إندونيسيا والبرتغال بشأن مسألة تيمور الشرقية المؤرخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٩ والاتفاقات المبرمة بين الأمم المتحدة وحكومة إندونيسيا والبرتغال المؤرخة في التاريخ ذاته فيما يتعلق بطرائق إجراء استطلاع شعبي يشارك فيه مواطنو تيمور الشرقية عن طريق الاقتراع المباشر، وبالترتيبيات الأمنية (S/1999/513)، المرفقات الأولى إلى الثالث،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٩ آب/أغسطس ١٩٩٩ (S/1999/862)،

وإذ يحيط علما بالحاجة إلى أن تواصل الأمم المتحدة ما تبذله من جهود في تيمور الشرقية في الفترة التالية لإجراء الاقتراع لبناء الثقة ودعم الاستقرار وطمأنة جميع الجماعات، لا سيما تلك التي تشارك في الاقتراع بوصفها أقلية، بأن لها دوراً تضطلع به في الحياة السياسية مستقبلاً في تيمور الشرقية،

وإذ يرحب باقتراح الأمين العام بأن تواصل بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية عملياتها في المرحلة الانتقالية الواقعة بين اختتام الاستطلاع الشعبي وبدء تنفيذ ما يسفر عنه من نتائج وبأن يجري تعديل مهامها وهيكلها وفقاً لذلك،

وإذ يشيد ببعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية لقيامها بتنفيذ ولايتها بنزاهة وفعالية، ويرحب بالتأكيد الوارد في تقرير الأمين العام بأن البعثة ستواصل بذلك قصارها للاضطلاع بمسؤوليتها بالطريقة ذاتها،

وإذ يرحب بتعاون حكومة إندونيسيا المثمر في تيمور الشرقية مع الأمم المتحدة،

١ - يقرر تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية حتى ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩، ويفيد اقتراح الأمين العام بأن تشتمل البعثة في المرحلة الانتقالية على العناصر التالية:

(أ) وحدة انتخابية على الوجه المبين في تقرير الأمين العام؛

(ب) عنصر للشرطة المدنية مكون من عدد أقصاه ٦٠ فرداً لمواصلة إسادة المشورة إلى الشرطة الإندونيسية ولإعداد لتعيين أفراد قوة شرطة تيمور الشرقية الجديدة وتدريبهم؛

(ج) عنصر للاتصال العسكري مكون من عدد أقصاه ٣٠٠ فرد على الوجه المبين في تقرير الأمين العام للاضطلاع بالمهام اللازمة للاتصال العسكري، ولمواصلة المشاركة في عمل الهيئات التيمورية الشرقية المنشأة من أجل تعزيز السلام والاستقرار والمصالحة، وإسادة المشورة إلى الممثل الخاص المعنى بالاستطلاع الشعبي في تيمور الشرقية بشأن المسائل الأمنية لدى طلبها، عملاً بأحكام تنفيذ اتفاقيات ٥ أيار / مايو ١٩٩٩؛

(د) عنصر للشؤون المدنية لإسادة المشورة إلى الممثل الخاص المعنى بالاستطلاع الشعبي في تيمور الشرقية فيما يتعلق بمراقبة تنفيذ اتفاقيات ٥ أيار / مايو ١٩٩٩ على الوجه المبين في تقرير الأمين العام؛

(هـ) عنصر إعلامي لتوفير المعلومات عن التقدم المحرز نحو تنفيذ نتيجة الاقتراح، ونشر رسالة تعزز المصالحة، والثقة، والسلام والاستقرار؛

٢ - يطلب إلى جميع الأطراف أن تتعاون مع بعثة الأمم المتحدة في تيمور الشرقية في تنفيذ ولايتها، وأن تكفل سلامة موظفيها وحرية تحليمه لدى قيامهم بتنفيذ تلك الولاية في جميع مناطق تيمور الشرقية؛

٣ - يشير إلى استمرار اضطلاع إندونيسيا بالمسؤولية عن المحافظة على السلم والأمن في تيمور الشرقية في المرحلة الانتقالية؛

٤ - يقرر أن يبقى المسألة قيد نظره.
